

فصل الرجال عن النساء في المجلس

سؤال: مجموعة أخوة تزوجوا ولهم خالة يسهرون عندها، فقامت إحدى زوجاتهم تطالب فصل الرجال عن النساء في مجلس السهر، وأدى هذا الأمر إلى فتنة بين الإخوان وقالوا: ماذا رأيت منا حتى تحتجب عنا؟ مع العلم أنها تذهب للسوق وحدها وتركب المواصلات في حالة سفر زوجها لوحدها، فما حكم الشرع في هذا الأمر؟

=====

سؤال آخر متشابه: هم إخوة وامتزوجون ويذهبون معا لزيارة خالتهم، كل رجل وزوجته، ويجلسون في مكان واحد، فربما إحداهن رأت في نظرات أحدهم أنها نظرات غير سليمة، والنساء ذكيات في هذا الأمر، تعرف الرجل من نظرات عينيه، ومن التفاته إليها، والسؤال الشرعي: هل زوجة الأخ من المحرمات على أخيه؟ والمحرمات يعني يجوز له أن ينكشف عليها وأن يراها في أي وقت.

والإجابة: لا، زوجة الأخ ليست من المحرمات، ليست من المحارم التي حرّمها الله عز وجل، بدليل أن الأخ إذا حصل لا قدر الله وتوفى يجوز لأخيه أن يتزوج منها، ولذلك ينبغي للأخ أن لا يدخل بيت أخيه في غيبته إذا كانت زوجته فيه بمفردها - إذا كان معها أولاد بالغون لا بأس - أو معه هو وزوجه لا بأس، لكن لا يجوز له شرعاً أن يدخل بمفرده إذا كانت امرأة أخيه في بيتها بمفردها لأنه لا يحل له أن يختلي بها.

وكذلك لا يجوز لأخوين - وهذا يحدث في بلادنا كثيراً - يسكنان في مكان واحد، أن يطلع أحدهما على زوجة أخيه وشعرها ليس عليه غطاء، أو ساقها مكشوفة، أو صدرها عاري، لا يرى زوجة أخيه إلا إذا كانت محجبة بالحجاب الشرعي الذي أمر به الله، لا يرى منها غير الوجه والكفين، لأنها ليست من المحارم التي ذكرها الله في كتاب الله عز وجل، وما دام هذا شرع الله فعلينا بالالتزام بشرع الله. لكن من مشاكل هذا الزمان أن الناس تغضب إذا طلب منها الخضوع لشرع الله عز وجل، وتأخذ ذلك أحياناً بحمية، وأحياناً بعصية، لماذا تطلب ذلك؟! ألسنا بأمناء؟! نحن إخوة، نحن كذا، هل تتهمنا في شرفنا؟ كل هذا ليس من شرع الله في قليل ولا كثير، جدال توعز به النفس، لكن علينا إذا كان الأمر أمر شرعي أن نقول: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

كمن يطلب من أخيه مبلغاً من المال قرضاً، ويقول له أريد مستنداً رسمياً، يغضب ويشنع على أخيه، لماذا يريد مستنداً؟ ألا يأتمني على المال؟ إنني أؤتمن على كذا وكذا، يا أخي هذا شرع الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. إذا كان المال جزءاً صغيراً قال العليُّ الكبير: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. لماذا لا نسلم لأمر الله ونقول كما قال الله: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

إذا ما دام الأمر أمراً شرعياً، والمطلب مطلب شرعي، لا يجب أن نغضب، ولا أن نخرج عن الحدود، ولا أن نتكلم بما لا يلزم، وإنما نقول كما قال الله في المؤمنين الصادقين: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. أما إذا كان المنزل أو المكان الذي يجتمعون فيه صغيراً.. توضع ستارة! ما المانع أن توضع ستارة، وإذا لم نستطع أن نضع ستارة فتضع النساء على رأسها غطاء، وانتهى الأمر. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم